26720 - لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن .

(حم ت هـ عن ابن عمر) (أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في الجنب والحائض رقم (131) وفيه إسماعيل بن عياش . ص)